2024 - حدثنا محمد بن النعمان قال ثنا أبو مصعب قال ثنا عبد العزيز قال أحمد الأصبهاني الصواب إبراهيم بن إسماعيل عن إسماعيل بن إبراهيم بن مجمع الأنصاري عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبى هريرة Bه عن النبي A Y مثله قال أبو جعفر فذهب قوم الى هذا الحديث فكرهوا للرجل أن يركع ركعتي الفجر في المسجد والإمام في صلاة الفجر وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا لا بأس بأن يركعهما غير مخالط للصفوف ما لم يخف فوت الركعتين مع الإمام وكان من الحجة لهم على أهل المقالة الأولى أن ذلك الحديث الذي احتجوا به أصله عن أبى هريرة Bه لا عن النبي A هكذا رواه الحفاظ عن عمرو بن دينار